

٧٣  
مصحف عثمان بن عفان الامام لغت مصحف اوبد ليد  
اويان **المنيع** كى بالامام لوجوب اتباعه في رسم المصحف  
بخلاف ما حالفه وان صح سنه او تواتر لانهما نسخ بالعرض  
الاخير على جبريل اوجام العجابه بالمصحف العثماني  
واينافي الاجماع ما صح عن ابن مسعود انه كان لا يرك  
كتب الفاتحة والمعوذتين في المصحف لانه كان لا يرك الا كتب  
ما امر النبي صلى الله عليه وسلم بكتبه دون غيره ولو قرأنا فهو  
يعتقد قرأتها وقلعا كن يمنع كتبها فقط مثال ما لم  
يصح سنه قرأة الخراجي المشهور كذبا الى الامام **ايضيفه**  
اعا يخشى الله من عباده العليم برفع الله ونص العليم  
الشواذ مما سنه ضعيف ومال ما صح وخالف العرس  
وهو قيل جدا وهو ولا يخارج عن نافع معاش بالهنما  
سقط في علم التصريف من امتناع ابدال اللين همزة في نحو  
لكن حيث به النقل لم يخالف الامام فيجب اثباته  
لغه قليلا او جعله سماعيا من غير اطلاق اسم اللين عليه  
البته ومثال ما صح وخالف الرسم قرأة ابن مسعود  
والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلوا والذكري انى يحذوما

خلف

٧٣  
خلق رواه البخاري وغيره ومثاله ما وفقه تفديراى احتمالا  
قرأة عامر بن شعيب مالك يوم الدين رسمه في جميع المصاحف  
في حمله خذوا الفم اختصارا لما فعل في اماله من رسمه لفا عل  
كصالح وقيل العمد على التواتر وله خالف الامام عليه قول  
بعض المحققين بعد كلام طويل والحاصل على هذه الطريقة  
ان القرآن وتواتره لا يرتبط بما في المصحف لانه يلزم ان كل  
ما فيه قرآن ولا عكس لما تقرر ان ما ليس فيه قد يكون فقد لا  
فما لم يذكر طبعه اه الثالث **قرآه النبي صلى الله عليه وسلم**  
**لهمة** الحافظ ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن البيع لغت  
اموجه فكسر الخمسة ضنده ويقال له **الحاكم** النيسابوري  
**باب جعله** في كتابه المستدرج على الصحاحين **افترج** فيه  
**من طرق** عدة قرأت من طريق الاعمش عن ابو صالح عن  
ابي هريرة **بانه** صلى الله عليه وسلم **تلى ملك يوم الدين** بلا الفصح  
على شرطها وجعله شاهدا لحد يث عبد الله بن ابي مليكة  
عن ام سلمة انه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين يعني  
بالحال قال السوطي ولكن رفع لنا الحديث في صحيح ابن ماجة  
من طريقها دون الاعمش عن الاعمش بلغظ مالك اه والقرآن